

روضة العقلاء ونزهة الفضلاء

جودان قال قال رسول الله ﷺ من اعتذر الى أخيه فلم يقبل كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس .
قال أبو حاتم رضى الله عنه أنا خائف ان يكون ابن جريج C ورضوانه عليه دلس هذا الخبر بأن سمعه من العباس بن عبد الرحمن فهو حديث حسن .
فالواجب على العاقل إذا اعتذر إليه أخوه لجرم مضى أو لتقصير سبق أن يقبل عذره ويجعله كمن لم يذنب لأن من تنصل إليه فلم يقبل أخاف أن لا يرد الحوض على المطفى A ومن فرط منه تقصير في سبب من الأسباب يجب عليه الإعتذار في تقصيره الى أخيه .
ولقد أنشدني محمد بن عبد الله بن زنجي البغدادي ... إذا اعتذر الصديق إليك يوما ... من التقصير عذر أخ مقرر ... فصنه عن جفائك واعف عنه ... فإن الصفح شيمة كل حر ...
وأنشدني محمد بن إسحاق الواسطي ... شفيح من أسلمه جرمه ... إقراره بالجرم والذنب ... وتوبة المذنب من ذنبه ... إعتاب من أصبح ذا عتب ...
أنبأنا عمرو بن محمد حدثنا الغلابي حدثنا ابن عائشة قال غضب سليمان بن عبد الملك على خالد بن عبد الله فلما دخل عليه قال يا أمير المؤمنين القدرة تذهب الحفيظة وأنت تجل عن العقوبة فإن تعف فأهل ذاك أنت وإن تعاقب فأهل ذاك أنا فال فعفا عنه .
قال أبو حاتم رضى الله عنه لا يجب للمرء أن يعتذر بحيله الى من لا يحب أن يجد له عذرا ولا يجب أن يكثر من الإعتذار الى أخيه فإن الإكثار من الإعتذار هو السبب المؤدي الى التهمة وإنني أستحب الإقلال من الإعتذار على الأحوال كلها لعلمي أن المعاذير يعترئها الكذب وقل ما رأيت أحدا